

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ (بالتفويض)

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

عن العام المالي ١٩٩٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٩) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦  
لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة بجلسته المنعقدة  
في ٢٠٠٠/٨/٩ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية الموزعة في ٢٠٠٢/٩/٧ :

### قرارات

ماده ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة عن العام المالي ١٩٩٩  
حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٣٧٥٤٩٦٤,٨٩ جنيه (ثلاثة ملايين وسبعمائة  
وأربعة وخمسون ألفاً وتسعمائة وأربعة وستون جنيهاً وتسعة وثمانون قرشاً).  
وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٣٩٥٨٥٦٤,١ جنية (ثلاثة ملايين وتسعمائة  
وثمانية وخمسون ألفاً وخمسمائة وستة جنيهات وواحد وأربعون قرشاً).

وزيادة المصروفات عن الإيرادات مبلغ ٢٠٣٥٤١,٥٢ جنية (مائتان وثلاثة آلاف  
وخمسمائة وواحد وأربعون جنيهاً واثنان وخمسون قرشاً).

خضت من الاحتياطي العام الذي بلغ في ١٩٩٩/١٢/٣١ مبلغ ١٧٤٣٧٥٢,٦٣ جنيه  
(سبعة عشر مليوناً وأربعمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً وسبعمائة واثنان وخمسون جنيهاً  
وثلاثة وستون قرشاً).

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٢/١٠/٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب